وزيرا البلديات والأشغال يبحثان استعدادات موسم الأمطار مع مجلس أمانة العاصمة والمجالس البلدية

بحث المهندس وائل بن ناصر المبارك وزير شؤون البلديات والزراعة، والمهندس إبراهيم بن حسن الحواج وزير الأشغال، استعدادات الجهات المعنية لموسم الأمطار، وذلك خلال اجتماع مشترك مع مجلس أمانة العاصمة والمجالس البلدية، بحضور عدد من المسؤولين والمعنيين.

وجرى خلال الاجتماع استعراض خطط واستعدادات وزارة شؤون البلديات والزراعة ووزارة الأشغال لموسم الأمطار، وآليات التنسيق والتعاون بين الوزارتين ومجلس أمانة العاصمة والمجالس البلدية، إلى جانب مناقشة الإجراءات الاستباقية ورفع مستوى الجاهزية للتعامل مع تجمعات مياه الأمطار والبلاغات والحالات الطارئة.

وأكد المهندس وائل بن ناصر المبارك أن وزارة شؤون البلديات والزراعة قامت بتشكيل فرق طوارئ تضم أمانة العاصمة والبلديات الثلاث، وهي بلدية المحرق وبلدية المنطقة الشمالية وبلدية المنطقة الجنوبية، للعمل على زيارة المواقع وتحديد الاحتياجات، بما يتيح التعامل الفوري مع أي تجمعات لمياه الأمطار، مشيرًا إلى أن الوزارة عملت خلال الفترة الماضية على تحديث البيانات بصورة دورية ضمن إعداد خطة العمل وتوزيع الآليات وسيارات شفط مياه الأمطار.

من جانبه، أوضح المهندس إبراهيم بن حسن الحواج أن استعدادات وزارة الأشغال لموسم الأمطار تشمل التأكد من جاهزية شبكات تصريف مياه الأمطار، ومتابعة أعمال الصيانة والتنظيف، إلى جانب تجهيز المضخات والصهاريج وفرق الطوارئ، بما يدعم سرعة الاستجابة والتعامل مع تجمعات مياه الأمطار والحالات الطارئة.

كما جرى خلال الاجتماع بحث أبرز المواقع التي تتطلب استعدادات خاصة، وآليات توزيع المعدات والآليات وفرق العمل وفق الاحتياجات الميدانية، إلى جانب تعزيز قنوات التواصل وتبادل المعلومات بين الجهات المعنية، بما يسهم في رفع مستوى الجاهزية خلال موسم الأمطار.

من جانبهم، أكد رئيس مجلس أمانة العاصمة ورؤساء المجالس البلدية أهمية الاستعداد المبكر لموسم الأمطار، والتنسيق المستمر بين مختلف الجهات المعنية، إلى جانب متابعة احتياجات المناطق والمواقع التي قد تتطلب تدخلًا خلال الموسم، بما يعزز سرعة الاستجابة والتعامل مع تجمعات مياه الأمطار.

الجدير بالذكر أنه تم تخصيص رقم للطوارئ لاستقبال البلاغات المتعلقة بتجمعات مياه الأمطار والملاحظات البلدية، بما يتيح سرعة الاستجابة والتعامل مع الحالات الطارئة، وذلك من خلال التواصل مع مركز الخدمات عن بُعد على الرقم 17989898.

كما خصصت وزارة الأشغال الرقم 17545544 لاستقبال البلاغات المتعلقة بالشوارع الرئيسية.

بلدية المحرق تطلق مسابقة لتصميم نصب ترحيبي عند التقاطع المؤدي إلى مطار البحرين الدولي

أعلن المهندس الشيخ محمد بن أحمد آل خليفة وكيل الوزارة لشؤون البلديات بوزارة شؤون البلديات والزراعة إطلاق مسابقة لتصميم نصب ترحيبي عند التقاطع المؤدي إلى مطار البحرين الدولي، بهدف ابتكار معلم حضري بارز يعكس الهوية البحرينية الأصيلة، ويجسد قيم الضيافة والانفتاح، ويشكل واجهة بصرية ترحب بالقادمين إلى المملكة.

وأوضح أن إطلاق المسابقة يأتي تماشيًا مع الخطط الرامية إلى تعزيز جودة المشهد الحضري وترسيخ الهوية الوطنية، إلى جانب إشراك الكفاءات الوطنية والطاقات الإبداعية في تصميم معالم حضرية مستدامة ترتبط بالمكان والإنسان.

وأكد أن موقع المشروع يمثل إحدى أبرز البوابات الحيوية لمملكة البحرين، ما يمنحه بعدًا وطنيًا وسياحيًا، مشيرًا إلى أن المسابقة تعزز الشراكة بين القطاع البلدي والمكاتب الهندسية والمبدعين والمؤسسات الأكاديمية، وتشجع على تقديم حلول مبتكرة وقابلة للتنفيذ تضيف قيمة جمالية وثقافية إلى البيئة العمرانية.

من جانبه، أوضح المهندس خالد علي القلاف مدير عام بلدية المحرق أن المسابقة تتيح المشاركة للمكاتب الهندسية والمعمارية ومكاتب التصميم المحلية المرخصة، وللمصممين والفنانين والمهندسين، إلى جانب طلبة الجامعات والكليات والمؤسسات التعليمية المحلية في التخصصات ذات الصلة.

○ الشيخ محمد بن أحمد.

○ خالد القلاف.

وبيّن القلاف أن المشاركة يمكن أن تكون فردية أو ضمن فريق لا يتجاوز أربعة أعضاء، على أن يسجل كل فريق ضمن فئة واحدة فقط، وأن تكون التصاميم أصلية ومخصصة للمسابقة وقابلة للتنفيذ، وتعبر عن الهوية البحرينية وقيم الضيافة بأسلوب عصري، مع مراعاة طبيعة الموقع وحركة المرور والتناسق البصري والجمالي مع المحيط.

وأضاف أن ملف المشاركة يجب أن يتضمن الفكرة التصميمية، والمخطط العام، والرسومات والواجهات، والمناظير ثلاثية الأبعاد، وتوضيح المواد والأبعاد وآلية التنفيذ، إلى جانب المستندات المطلوبة لكل فئة، وأن تُرسل المشاركات عبر البريد الإلكتروني: competition@mun.gov.bh في موعد أقصاه 22 نوفمبر 2026.

وأشار القلاف إلى أن الأعمال ستخضع لمرحلتين من الفرز والتقييم من قبل لجنة تحكيم متخصصة، وفق معايير تشمل الابتكار، وتجسيد الهوية الوطنية، وقابلية التنفيذ، وجودة العرض والتواصل.

الرأي الثالث

الاقتصاد القوي.. في كلمة وزير المالية

محميد المحميد

malmahmeed7@gmail.com

إن «الاقتصاد القوي هو الذي لا تهزه العواصف السياسية، بل يحولها إلى فرصة لإعادة البناء».. بهذه المقولة يمكن أن نبدأ قراءتنا المتأنية لكلمة معالي الشيخ سلمان بن خليفة آل خليفة وزير المالية والاقتصاد الوطني، خلال ترؤسه اجتماع لجنة التعاون المالي والاقتصادي لدول مجلس التعاون الخليجي، والاجتماع الخليجي المشترك مع صندوق النقد الدولي، الذي استضافته مملكة البحرين تحت عنوان بالغ الدلالة «الآفاق الاقتصادية والتحديات السياسية».

لقد جاءت كلمة معاليه في وقتها، وفي مكانها، وبالمستوى الذي يليق باسم مملكة البحرين ومكانتها، ففي الوقت الذي كانت فيه المنطقة تعيش على وقع العدوان الإيراني الآثم وتداعياته الخطيرة، لم يتحدث معاليه بلغة الأرقام الجافة فقط، بل تحدث بلغة رجل الدولة الذي يدرك أن الاقتصاد هو خط الدفاع الأول عن استقرار الأوطان.

لقد أكد معاليه حقيقة يدركها الجميع اليوم، أن الجانب الاقتصادي لم يعد منفصلا عن الجانب الأمني والسياسي، فالعدوان الإيراني لم يستهدف المنشآت فقط، بل استهدف ثقة الأسواق، وحركة الملاحة في مضيق هرمز، وأسعار النفط والغاز، وسلاسل الإمداد العالمية، مما أثر في الاقتصاد العالمي بأسره.. من ارتفاع كلفة الشحن والتأمين، إلى تذبذب أسواق المال، كل ذلك كان انعكاسا مباشرا لهذا العدوان الذي أراد أن يربك العالم.

وهنا تتجلى أهمية ما طرحه معالي وزير المالية من رؤية خليجية موحدة، فالاقتصاد الخليجي اليوم ليس اقتصادا منفردا، بل هو منظومة واحدة متكاملة، وما أشار إليه معاليه من ضرورة تعميق التكامل المالي والاقتصادي الخليجي، وتوحيد المواقف في المحافل الدولية، وتنسيق السياسات المالية لمواجهة الصدمات الخارجية، هو صمام الأمان الحقيقي لمستقبل أجيالنا.

ولا بد هنا من الإشادة بمتانة الاقتصاد البحريني التي أثبتتها الأزمة.. فعلى الرغم من كل التحديات، ظل الدينار البحريني قويا ومستقرا، وظلت احتياطياتنا المالية آمنة، واستمرت الحكومة في الوفاء بالتزاماتها، وصرف الرواتب، ودعم السلع، دون تأخير أو ارتباك.. هذه المتانة لم تأت من فراغ، بل هي ثمرة الإصلاحات المالية والاقتصادية العميقة، التي تأتي ترجمة للتوجيهات الملكية السامية، وبقيادة حكيمة من صاحب السمو الملكي الأمير سلمان بن حمد آل خليفة ولي العهد رئيس مجلس الوزراء حفظه الله، وبتنفيذ متقن من وزارة المالية والاقتصاد الوطني بكل اقتدار.

والتاريخ يعلمنا أن الدول القوية هي التي تحول الأزمة إلى فرصة.. ولعل أبرز حادثة عالمية نستشهد بها هنا هي ما حدث بعد جائحة كورونا والحرب الروسية الأوكرانية، عندما توقع البعض انهيارا اقتصاديا عالميا، وارتفعت أسعار الطاقة والغذاء، لكن دول مجلس التعاون الخليجي، بفضل تنسيقها المشترك وسياساتها المالية الحكيمة، استطاعت أن تحقق أعلى معدلات نمو في العالم، وأن تتحول من دول مستوردة للتضخم إلى دول مصدرة للاستقرار.

واليوم يعيد التاريخ نفسه.. فالعالم يترقب كيف ستتعامل دول الخليج العربي مع تداعيات العدوان الإيراني.. والجواب جاء من المنامة، ومن كلمة معالي الشيخ سلمان بن خليفة آل خليفة، بأننا موحدون، وأن اقتصادنا متين، وأننا قادرون على حماية مكتسباتنا.

تحية تقدير لمعالي وزير المالية والاقتصاد الوطني على هذه الكلمة الشاملة، التي وضعت النقاط على الحروف، وأكدت أن مملكة البحرين ستظل، بقيادتها الحكيمة وتعاونها الخليجي الراسخ، واحة استقرار مالي واقتصادي، مهما اشتدت العواصف من حولها.

قضايا وحوادث

تقديم: إسلام محفوظ

بسبب حالة «الحرج الشديد».. المدنية تقضي لبحرينية بتغيير آخر حرف من اسمها

ألزمت المحكمة الصغرى المدنية هيئة الحكومة الالكترونية والجنسية والجوازات بتعديل اسم بحرينية بتغيير الحرف الأخير منه ليناسب المعنى الأنثوي، خلافا لاسمها الحالي، وأمرت المحكمة بتسجيل الاسم الجديد في السجلات الرسمية وإصدار شهادة ميلاد لها بذلك، فيما قضت المحكمة بعدم اختصاصها بطلب إصدار جواز السفر وبطاقة الهوية وإحالة الدعوى إلى المحكمة الكبرى المدنية المختصة.

وقالت المحامية زينب الحلواجي: إن موكلتها تحمل اسمها يوحي في مضمونه بأن صاحبه «ذكر» وليس أنثى، وإن هذا الاسم يسبب لها الحرج الشديد، وهو ما حدا بها لإقامة الدعوى وطلبت بإلزام المدعى عليهم بتعديل اسمها باستبدال الحرف الأخير منه وإثبات ذلك في الأوراق الثبوتية والسجلات الرسمية وإصدار شهادة ميلاد وجواز سفر وبطاقة ذكية لها بعد التعديل.

واستنادا الى نص المادة السابعة من المرسوم بقانون رقم 26 لسنة 2000 بشأن تنظيم إجراءات دعاوى اكتساب الأسماء والألقاب وتعديلاته، قررت المحكمة إحالة الدعوى إلى اللجنة المختصة بنص القانون المذكور، وباشرت اللجنة عملها وأودعت تقريرها الذي انتهت فيه بتوصيتها إلى إجابة المدعية لطلبها بتعديل اسمها.

وأشارت المحامية زينب الحلواجي إلى المقرر وفقاً لنص المادة (3) من المرسوم بقانون بشأن تنظيم إجراءات دعاوى اكتساب الأسماء والألقاب وتعديلاته أن: «يجوز لمن لم يبلغ الخامسة والعشرين من عمره أن يطلب تغيير اسمه الشخصي فقط إذا كانت له مصلحة جدية في ذلك فإذا أتم الخامسة والعشرين من عمره فلا يجوز له ذلك إلا في حالتين (أ) إذا كان الاسم يسبب لصاحبه حرجاً شديداً (ب) إذا قام بتغيير دينه إلى الإسلام».

ونوهت بما ورد في المادة (7) من ذات المرسوم حيث أناطت بلجنة تُشكل بقرار من رئيس مجلس الوزراء اختصاص التحقيق في دعاوى إثبات واقعات الميلاد وتاريخها ودعاوى تصحيح الأسماء وتغييرها وإضافة أو تغيير لقب العائلة وتعديل محل وتاريخ الميلاد في شهادات الميلاد، كما خولتها، في سبيل تحقيق الدعاوى والتثبت من صحة ما بها من وقائع السلطات والصلاحيات التي تتمتع بها المحكمة المدنية وفقاً لقانون الإثبات، على أن تقوم اللجنة بإعداد تقرير بذلك وإحالته الى المحكمة المختصة خلال ستة أشهر من تاريخ الإحالة إليها، وقالت المحكمة في حيثيات الحكم: إن اللجنة قد أوصت بإجابة المدعية لطلبها، وقالت المحكمة إنها تطمئن لتقرير اللجنة لبنيانه على أسس سليمة، ومن ثم تقضي بإجابة المدعية لطلبها.

وبشأن طلب اصدار بطاقة الهوية وجواز السفر، نوهت المحكمة إلى نص المادة (8) من قانون المرافعات المدنية والتجارية بأن: «تختص المحاكم الصغرى بالنظر في الدعاوى الآتية: -8 الدعاوى الخاصة بطلب قيد المواليد والوفيات في السجلات الرسمية المعدة لذلك أو بتغيير البيانات المدونة بهذه السجلات». ونصت الفقرة 9 الدعاوى بطلب تغيير أو تصحيح الاسم في السجلات والوثائق الرسمية، وقالت: إن طلبي المدعية الأخيرين خارج اختصاص هذه المحكمة وينعقد معهما الاختصاص للمحكمة الكبرى المدنية، فإن المحكمة تقضي بعدم اختصاصها بنظرهما وإحالتهما إلى المحكمة الكبرى المدنية المختصة عملاً بنص المادة (28) من قانون المرافعات.

وحكمت المحكمة أولاً: بإلزام المدعى عليهما الأولى والثالثة كلاً فيما يخصه بتعديل اسم المدعية في اوراقها الثبوتية، مع تسجيل ذلك بسجلاتهم الرسمية، وإصدار شهادة ميلاد لها بذلك، فيما قضت بعدم اختصاصها بطلب إصدار جواز السفر وبطاقة الهوية وإحالتهما إلى المحكمة الكبرى المدنية المختصة، وأبقت الفصل في المصروفات.

رفض دعوى لإلزام شركة مصاعد تحمل تكاليف التلفيات

قضت المحكمة الكبرى المدنية برفض إلزام شركة مصاعد تحمل تكاليف تلف في أحد المصاعد بعد تركيبها، بعد أن بين للمحكمة مسؤولية العميل عن هذا التلف الذي تقاعس عن دفع دفعة التعاقد الخاصة بتسليم أجزاء المصعد الذي تضرر بسبب الرطوبة والعوامل الجوية بعد مرور ما يقرب من 3 سنوات وأكدت المحكمة أن المالك هو المسؤول عما حدث للمصعد لوجوده في حيازته وعدم المحافظة عليه ودفع مبلغ الاتفاق.

وقالت المحامية نهاد السراج وكيلة شركة المصاعد إن مالك الفيلا تعاقد مع الشركة على تركيب مصعد في فيلته مقابل 6,600 دينار تُسدَّد على ثلاث دفعات: 35% عند التعاقد، و60% عند توريد المصعد، و5% الأخيرة بعد تجربته وتشغيله، وقامت المؤسسة بتوريد المصعد إلا أن التركيب لم يكتمل، لعدم سداد الدفعة الثانية، فقام المالك برفع دعوى يطالب بفسخ العقد وإلزام الشركة رد مبلغ التعاقد مشيرا إلى عدم تنفيذ التركيب وتلف قطع المصعد التي تركتها الشركة في فيلته بسبب الرطوبة.

وحكمت محكمة أول درجة برفض دعوى المالك بفسخ العقد، وقضت في الدعوى المتقابلة بإلزامه سداد متبقي قيمة العقد، وأسست حكمها على أن المؤسسة لم تُخلّ بالتزاماتها، وأن التأخير يعود إلى تأخر المالك في سداد الدفعة الثانية، فطعن المالك على الحكم بالاستئناف وقضت المحكمة بإلغاء حكم أول درجة وبفسخ العقد مع التعويض، فطعنت الشركة على الحكم بالتمييز وقضت المحكمة بنقض الحكم والقضاء مجددا برفض الاستئناف وتأييد الحكم المستأنف.

○ المحامية نهاد السراج.

وقدم مالك الفيلا مرة أخرى دعوى جديدة، حيث دفعت المحامية نهاد السراج بسابقة الفصل في الدعوى، ووحدة موضوع الدعوى والأطراف وطلبت عدم قبول الدعوى، وأصدرت المحكمة قرارا بإمهال الشركة 60 يوما لاستكمال أعمال التركيب تحت إشراف خبير المدعي مع إلزامه بتهيئة الموقع وتوفير الطاقة الكهربائية والمعدات، إلا أنه تعذر على الشركة إنهاء التركيب بسبب التلفيات التي حدثت في المصعد نتيجة تركه فترة طويلة وتعرضه للرطوبة، وقالت إن المسؤولية تقع على عاتق صاحب الفيلا.

وحكمت المحكمة برفض الدعوى بكل ما اشتملت عليه من طلبات وألزمت المدعي المصروفات، فطعن على الحكم بالاستئناف، وقالت المحكمة إن الثابت من إصابة أجزاء وهيكل المصعد بأضرار وتلفيات مادية جسيمة جراء بقائها راكدةً فترة طويلة بالموقع دون تركيب تحت تأثير الرطوبة والعوامل الجوية خلال الفترة الممتدة من تاريخ التوريد الحاصل في عام 2022م لا سيما وأن وجود تلك المواد بالحيازة المادية الفعلية للمستأنف داخل ملكه يرتّب عليه التزاماً واجبًاَ بالمحافظة عليها وتوفير الحماية اللازمة لها من عوارض الطقس من هلاك المبيع أو تلف بفعل له، فتكون يدهُ هي المسؤولة ماديةً عن حِفظ ما آلَ إلى حوزته والمحافظة عليه ما يبذله الشخص العادي أو حصول التلف بسبب أجنبي لا يد له فيه فإذا هلك المبيع أو تلف بفعل المشتري «المستأنف» يبقى ملتزما بالثمن، وقضت المحكمة برفض الطعن وتأييد الحكم المستأنف.

خفر السواحل ينفذ حملة تفتيشية مشتركة في الواجهة البحرية لمشروع سعادة وخليج البحرين

أكدت وزارة الداخلية أن خفر السواحل نفذ حملة تفتيشية بحرية مشتركة في المناطق البحرية بالواجهة البحرية لمشروع سعادة وخليج البحرين، بمشاركة شؤون الجنسية والجوازات والإقامة، ووزارة المواصلات والاتصالات، ووزارة الصناعة والتجارة، وهيئة تنظيم سوق العمل.

وهدفت الحملة إلى التأكد من استيفاء اشتراطات وأدوات السلامة البحرية، وتركيب جهاز التعرف الآلي على السفن وتشغيله، والتزام القوارب بتراخيصها وتراخيص القباطنة، إلى جانب التدقيق على شركات النقل البحري المخصصة لنقل الركاب والتحقق من صلاحية التراخيص التجارية واستيفائها للاشتراطات. كما شملت الحملة التحقق من أوضاع العمالة الوافدة ورصد العمالة غير المرخصة، في إطار تعزيز التعاون والتنسيق بين الجهات المشاركة وتكامل جهودها في متابعة الأنشطة البحرية والتحقق من الالتزام بالأنظمة والاشتراطات ذات الصلة.